

8- هل يجوز له أن يدفع مالا لشخص لكي يعتمر أو يحج عن والده المتوفى ؟ | | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

طيب نعود الى سؤال اخي احمد من السعودية هل له ان يعني يدفع الى شخصين ليعتمرا عن والديه يعني اذا كان الرجل اراد ان يدفع مالا الى شخص ليعتمر عن والده - [00:00:02](#)

نقول لا حرج في ذلك. ووالدته ايضا. كذلك لو دفع مالا لآخر ان يحج ان يعتمر يقول لا حج لك الاعتمار عن الاموات آآ بدفع الاموال لمن اراد لا حرج فيه. والصحيح من قال اهل العلم - [00:00:17](#)

انه ان هذا العمل يصل الميت ان هذا العمل يصل الميت ثوابه فيجوز لابن ان يوكل او ان يعطي من شاء من من يعرفه مالا حتى يعتمر عن ابيه وامه او يحج عن ابيه وامه - [00:00:31](#)

يؤجر ويؤجر الذي دفع المال الذي هو الابن على بره بوالديه - [00:00:46](#)